تحقيق القول فيما جرى من المحنة بين ابن خزيمة وأصحابه

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اتّبع هداه،

أما بعد، فقد قال الذهبي في السير (٣٤٤/١٤) في ترجمة الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة –رحمه الله–:

"لَمَّا بَلغَ أَبُو بَكْرٍ بنُ خُزَيْمَةَ مِنَ السِّنِّ وَالرِّئَاسَةِ وَالتَفَرُّدِ بِهِمَا مَا بَلغَ، كَانَ لَهُ أَصْحَابٌ صَارُوا فِي حَيَاتِه أَنْجُمَ الدُّنْيَا، مِثْلُ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ حَمَلَ عُلُوْمَ الشَّافِعِيِّ، وَدَقَائِقَ ابْنِ سُرَيْجٍ إِلَى خُرَاسَانَ، وَمِثْلُ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بنِ إِسْحَاقَ – يَعْنِي: الصِّبَغِيَّ – خَلِيْفَةِ ابْنِ خُزَيْمَةَ فِي الفَتوَى، وَأَحسنِ الجَمَاعَةِ تَصْنِيْفاً، وَأَحسَنِهِم سِيَاسَةً فِي مَجَالِسِ السَّلاَطِينِ، وَأَبِي بَكْرٍ بنِ أَبِي عُثْمَانَ، وَهُوَ آدَبُهُم، وَأَكْثَرُهُم جَمعاً لِلْعلومِ، وَأَكْثَرُهُم رِحلَةً، وَشَيخِ المطَوِّعَةِ وَالمجَاهِدِيْنَ، وَأَبِي مُحَمَّدٍ يَحْيَى بنِ مَنْصُوْرٍ، وَكَانَ مِنْ أَكَابِرِ البُيُوْتَاتِ، وَأَعرَفِهِم بِمَذْهَبِ ابْنِ خُزَيْمَةَ وَأَصلَحِهِم لِلْقضَاءِ.

قَالَ: فَلَمَّا وَرَدَ مَنْصُوْرُ بنُ يَحْيَى الطُّوْسِيُّ نَيْسَابُوْرَ، وَكَانَ يُكْثِرُ الاخْتِلاَفَ إِلَى ابْنِ خُزَيْمَةَ لِلسَّمَاعِ مِنْهُ – وَهُوَ مُعْتَزِلِيٌّ – وَعَاينَ مَا عَاينَ مِنَ الأَرْبَعَةِ الَّذِيْنَ سَمَّيْنَاهُم، حَسَدَهُم، وَاجْتَمَعَ مَعَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الوَاعِظِ القَدَرِيِّ بِبَابِ مُعَمَّرٍ فِي أُمُورِهِم غَيْرَ مَرَّةٍ، فَقَالاَ: هَذَا إِمَامٌ لاَ يُسْرِعُ فِي الكَلاَمِ، وَيَنْهَى أَصْحَابَه عَنِ التَّنَازعِ فِي الكَلاَمِ وَتَعليمِه، وَقَدْ نَبغَ لَهُ أَصْحَابٌ يُخَالفُونَه وَهُوَ لاَ يَدْرِي، فَإِنَّهُم عَلَى مَذْهَبِ الكُلاَّبِيَّةِ، فَاسْتَحكَمَ طَمعُهُمَا فِي إِيقَاعِ الوَحشَةِ بَيْنَ هَؤُلاَءِ الأَئِمَّةِ".

وقال: "قَالَ الحَاكِمُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بنُ إِسْحَاقَ الأَنْمَاطِيُّ المتَكَلِّمُ، قَالَ: لَمْ يَزَلِ الطُّوْسِيُّ بِأَبِي بَكْرٍ بنِ خُزَيْمَةَ حَتَّى جرَّأَهُ عَلَى أَصْحَابِه، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ بنُ إِسْحَاقَ، وَأَبُو بَكْرٍ بنُ أَبِي عُثْمَانَ يرُدَّانِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مَا يُمْلِيه، وَيَحضُرَانِ مَجْلِسَ أَبِي عَلِيٍّ الثَّقَفِيِّ، فَيَقْرَؤُونَ ذَلِكَ عَلَى الملأِ، حَتَّى اسْتَحكَمَتِ الوَحشَةُ".

وقال: "سَمِعْتُ أَبَا سَعِيْدٍ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَحْمَدَ المقْرِئَ، سَمِعْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ يَقُوْلُ: القُرْآن كَلاَمُ اللهِ، وَوحيُهُ، وَتنزِيْلُه، غَيْرُ مَخْلُوْقٍ، وَمَنْ قَالَ: شَيْءٌ مِنْهُ مَخْلُوْقٌ، أَوْ يَقُوْلُ: إِنَّ القُرْآنَ مُحدَثٌ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ نَظَرَ فِي كُتُبِي، بَانَ لَهُ أَنَّ الكلاَّبِيَّةَ – لَعَنَهُمُ اللهُ – كَذَبَةٌ فِيْمَا يَحكُونَ عَنِّي بِمَا هُوَ خِلاَفُ أَصْلِي وَدِيَانَتِي، قَدْ عَرَفَ أَهْلُ الشَّرقِ وَالغربِ أَنَّهُ لَمْ يُصَنِّفْ أَحَدٌ فِي التَّوحيدِ وَالقَدَرِ وَأُصُوْلِ العِلْمِ مِثْلَ تَصنِيفِي، وَقَدْ صَحَّ عِنْدِي أَنَّ هَؤُلاَءِ –الثَّقَفِيَّ، وَالصِّبْغِيَّ، وَيَحْيَى بنَ مَنْصُوْرٍ – كَذَبَةٌ، قَدْ كَذبُوا عَلَيَّ فِي حَيَاتِي، فَمُحَرَّمٌ عَلَى كُلِّ مُقتَبِسِ عِلمٍ أَنْ يَقبلَ مِنْهُم شَيْئًا يَحكُونَه عَنِّي، وَابْنُ أَبِي عُثْمَانَ أَكْذَبُهُم عِنْدِي، وَأَقْوَلهُم عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْه".

فردّ الذهبي قائلاً: "مَا هَؤُلاَءِ بِكَذَبَةٍ، بَلْ أَئِمَّةٌ أَثبَاتٌ، وَإِنَّمَا الشَّيْخُ تَكَلَّمَ عَلَى حَسبِ مَا نُقِلْ لَهُ عَنْهُم.

فَقبَّحَ اللهُ مَنْ يَنقُلُ البُهتَانَ، وَمَنْ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ".اهـ

قلت: فتأمل –فهمك الله– هذه الواقعة التي جرت بقدر الله عز وجل ابتلاء للإمام ابن خزيمة وأصحابه الثقات الأثبات، وانظر إلى حال هذا المحرّش – مَنْصُوْر بن يَحْيَى الطُّوْسِيّ المعتزلي– كيف استخفى ودخل على ابن خزيمة –وهو يحمل في قلبه الحسد على أصحابه القدماء الثقات– وما زال يسعى بنقل البهتان والنميمة؛ حتى حقّق مأربه الخبيث بالإفساد بين ابن خزيمة وأصحابه.

وبه تدرك أنه مما يجري بقدر الله عز وجل من الفتن قد يكون بسبب دخلاء {يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلاَ يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لاَ يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا}.

لكن قول الذهبي في حق أصحاب ابن خزيمة: أئمة أثبات، يحتاج إلى تحقيق؛ حيث إنه ثبت شيخ الإسلام –كما سوف يأتي– أنه نسب إليهم أنهم قالوا بمقالة الكُلاَّبية، وإليك تحقيق القول فيهم:

أولاً: حال أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ:

قال الحافظ الذهبي في "العبر في خبر من غبر" (٢/ ٢٢٠): "وفيها أبو علي الثَّقفي، محمد بن عبد الوهاب النيسابوري الفقيه الواعظ، أحد الأئمة، وله أربع وثمانون سنة، سمع في كبره من موسى بن نصر الرازي، وأحمد بن ملاعب وطبقتهما، وكان له جنازة لم يعهد مثلها، وهو من ذرية الحجّاج.

قال أبو الوليد الفقيه: دخلت على ابن سريج، فسألني: على من درست الفقه؟ قلت: على أبي علي الثَّقفي، قال: لعلك تعني الحجّاجي الأزرق، قلت: نعم. قال: ما جاءنا من خراسان أفقه منه.

وقال أبو بكر الصِّبْغي: ما عرفنا الجدل والنَّظر، حتى ورد أبو عليّ الثَّقفي من العراق".
وترجم له أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي في "شذرات الذهب في أخبار الذهب" (٢/٣١٥)، بنحو ما ذكره الذهبي في العبر".
وقال الحافظ ابن كثير الدمشقي في "طبقات الفقهاء الشافعيين" (١/ ٢٤١– ٢٤٢): "ومع علمه وكماله خالف الإمام ابن خزيمة في مسألة التوفيق والخزلان، ومسألة الإيمان، ومسألة اللفظ بالقرآن، فألزمه البيت، ولم يخرج منه إلى أن مات، وأصابه ذلك في الجلوس محن".

قلت: وقد عدَّه بعض من صنّف في طبقات الصوفية من الصوفية:

قال أبو عبد الرحمن السلمي في "طبقات الصوفية" (ص٣٦١): "وكان إمامًا في أكثر علوم الشرع، مقدمًا في كلم فن منه. عطل أكثر علومه، واشتغل بعلم الصوفية، وتكلم في أحسن كلام.

وقال زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي في "الكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية" (٢/ ١٥٣– ١٥٤): "الإمام الجليل الأستاذ أبو علي، الجامع بين العلم والتقوى، المتمسك من حبال الشريعة والحقيقة بالسبب الأقوى، المقتدي به في فقه الشافعية والكلام والتصوف والوعظ، كان إماما في أكثر علوم الشرع، مقدما في كل فن، ثم عطل

كلها، واشتغل بالتصوف، وبه ظهر التصوف في إقليم نيسابور.. تفقه علي محمد بن نصر المروزي، وتصوف على حمدون القصار وغيره".

قلت: لكن الأقوال المنقولة عنه في "طبقات الصوفية" للسُّلمي لم ألحظ فيها غلوًّا أو خروجًا عن الجادة إلا قولاً واحدًا:

قال أبو عبدالرحمن السُّلَمي في "طبقات الصوفية" (ص٣٦٥): سَمِعت مَنْصُور بن عبد الله يَقُول سَمِعت أبا عَليّ الثَّقَفِيّ يَقُول: "لَو أَن رجلاً جمع الْعُلُوم كلهَا وَصَحب طوائف النَّاس لَا يبلغ مبلغ الرِّجَال إِلَّا بالرياضة من شيخ أَو إِمَام أَو مؤدب أَو نَاصح وَمن لم يَأْخُذ أدبه من آمرٍ لَهُ وناهٍ يرِيه عُيُوب أَعماله ورعونات نَفسه لَا يجوز الِاقْتِدَاء بِهِ فِي تَصْحِيح الْمُعَامَلَات".

قلت: وهذه الرياضة إحدى سمات التصوف التي تفتح بابًا إلى الغلو في الشيخ.

- **ثانيًا: حال أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بنِ إِسْحَاقَ الصِّبْغِيَّ:**

قال الذهبي في السير (١٥/٤٨٣): "الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، المُفْتِي، المحَدِّث، شَيْخُ الإِسْلاَم، أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ أَيُّوْبَ بنِ يَزِيْدَ النَّيْسَابُوْرِيُّ، الشَّافِعِيُّ، المَعْرُوفُ: بِالصِّبْغِيِّ".

قال السمعاني في الأنساب (٨/٢٧٦): " بكسر الصاد المهملة وسكون الباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها الغين المعجمة، هذه النسبة إلى الصبغ والصباغ المشهور".

ثم قال: "... أحد العلماء المشهورين بالفضل والعلم الواسع، من أهل نيسابور، سمع بنيسابور إسماعيل بن قتيبة السلمي، وبالري يعقوب ابن يوسف القزويني، وببغداد الحارث بن أبي أسامة، وبالبصرة هشام ابن على السدوسي، وبواسط محمد بن عيسى بن سكن، وبمكة على بن عبد العزيز وجماعة كثيرة، وشمائله وفضائله أكثر من أن يسعها هذا الموضع".

وجاء في طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٣/١٠): " قَالَ الْحَاكِم أَقَامَ يعْنى بنيسابور سبعا وَخمسين سنة لم يُؤْخَذ عَلَيْهِ فى فَتَاوِيهِ مَسْأَلَة وهم فِيهَا
قَالَ وَسمعت مُحَمَّد بن حمدون يَقُول صَحِبت أَبَا بكر بن إِسْحَاق سِنِين فَمَا رَأَيْته قطّ ترك قيام اللَّيْل فى سفر وَلَا حضر

قَالَ وسمعته يعْنى الصبغى يَقُول -وَهُوَ يُخَاطب فَقِيهًا-" فَقَالَ: حدثونا عَن سُلَيْمَان بن حَرْب فَقَالَ دَعْنَا من حَدثنَا إِلَى مَتى حَدثنَا وَأخْبرنَا فَقَالَ مَا هَذَا لست أَشمّ من كلامك رَائِحَة الْإِيمَان وَلَا يحل لَك أَن تدخل دارى ثمَّ هجره حَتَّى مَاتَ".

ثم قال (١٥/٤٩٥): "كَانَ أَبُو بَكْرٍ بنُ إِسْحَاقَ يحْلُفُ إِمَامَ الأَئِمَة ابْنَ خُزَيْمَةَ فِي الفَتْوَى بِضْع عَشْرَة سَنَةً فِي الجَامع وَغَيْرِه".

قال الخليلي في "الإرشاد" (٢/٨٤٠): " سَمِعْتُ الْحَاكِمَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كُلَّمَا يَرْوِي عَنْهُ لِيَجْمَعَ بَيْنَ جَمَاعَةٍ يَقُولُ: وَأَبُو بَكْرٍ هُوَ الْإِمَامُ الْمُقَدَّمُ، كَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ، وَالرِّجَالِ، وَالْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَفِي الْفِقْهِ كَانَ الْمُشَارُ إِلَيْهِ فِي وَقْتِهِ، ثِقَةٌ مَأْمُونٌ"، ثم قال: "سَمِعَ مِنْهُ الْكِبَارُ الْحُفَّاظُ وَلَهُ بِنَيْسَابُورَ دَارٌ وَقَفَهَا عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الْغُرَبَاءِ وَيَسْكُنُهَا الْفُضَلَاءُ وَوَقَفَ عَلَيْهِمْ مِنَ الضِّيَاعِ مَا يَكْفِيهِمْ لِطَعَامِهِمْ وَلِبَاسِهِمْ وَقَدْ كَتَبَ عَلَى الْحَافِظِ أَنَّهُ يَسْكُنُهَا وَذَكَرَ قِصَّةً طَوِيلَةً مِنْ أُصُولِ الدِّينِ مَنْ كَانَ مَذْهَبُهُ هَذَا وَهِيَ بَعْدُ عَامِرَةٌ قَالَ الْحَاكِمُ: مَا عَهِدْتُ بِنَيْسَابُورَ أَحْسَنَ دِيَانَةً مِنْهُ وَأَكْبَرَ نَفْسًا وَرَوَى عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الرَّيِّ جَمَاعَةٌ مِنَ الْكُبَرَاءِ وَبِقَزْوِينَ أَبُو عَلِيٍّ الْخِضْرُ بْنُ أَحْمَدَ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ الْفَقِيهَانِ، تُوُفِّيَ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ".

وذكره زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا في "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" (١/٢٧٥)، ونقل كلام الخليلي عن الحاكم.

وترجم له ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي في " العقد المذهب في طبقات حملة المذهب" (١/٤٢) فقال: "أحد أئمة الشافعية ظل نيفًا وخمسين سنة يفتى فلم يوجد عليه في فتاويه مسئلة قيمَّ فيها، له "المبسوط"، و"الأسماء والصفات"، و"الإيمان"، و"الأحكام"".

وقال الصفدي في "الوافي بالوفيات" (٦/١٥٠): "وَكَانَ يحلف ابْن خُزَيْمَة فِي الْفَتْوَى وَكَانَ يضْرب الْمثل بعقله ورأيه".

قلت: وكما هو ظاهر أنه لا مغمز البتّة على أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بنِ إِسْحَاقَ الصِّبْغِيَّ إلا فيما نُسب إليه من القول بمقالة الكلاّبيّة، وأما أبو عثمان فلم أقف له على ترجمة بعد طول بحث.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "النبوات" (١/ ٢٦٨- ٢٦٩): "ومنهم من قال: بل فعل الربّ قديم أزليّ، وهو من صفاته الأزليّة؛ وهو قول قدماء الكلابيّة، وهو الذي ذكره أصحاب ابن خزيمة ما وقع بين ابن خزيمة والكلابية لما وقع بينه وبينهم بسبب هذا الأصل، **فكتبوا عقيدةً اصطلحوا عليها**، وفيها: إثبات الفعل القديم الأزليّ.

وكان سبب ذلك أنّهم كانوا كلابيّة يقولون: إنّه لا يتكلّم بمشيئته وقدرته، بل كلامه المعيّن لازمٌ لذاته أزلاً وأبدًا، وكان ابن خزيمة وغيره على القول المعروف للمسلمين وأهل السنّة: أنّ الله يتكلّم بمشيئته وقدرته، وكان قد بلغه

عن الإمام أحمد أنّه كان يذمّ الكلابيّة، وأنّه أمر بهجر الحارث المحاسبي لما بلغه أنه على قول ابن كلاب. وكان يقول: حذروا عن حارث الفقير؛ فإنّه جهميّ. واشتهر هذا عن أحمد".

وقال في "درء تعارض العقل والنقل" (٩/٢): "ولما كان الإثبات هو المعروف عند أهل السنة والحديث كـ البخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهم من العلماء الذين أدركهم الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة، كان المستقر عنده ما تلقاه عن أئمته: من أن الله تعالى لم يزل متكلمًا إذا شاء، وأنه يتكلم بالكلام الواحد مرة بعد مرة.

وكان له أصحاب كـ أبي علي الثقفي وغيره تلقوا طريقة ابن كلاَّب، فقام بعض المعتزلة وألقى إلى ابن خزيمة سر قول هؤلاء، وهو أن الله لا يوصف بأنه يقدر على الكلام إذا شاء، ولا يتعلق ذلك بمشيئته، فوقع بين ابن خزيمة وغيره وبينهم في ذلك نزاع، **حتى أظهروا موافقتهم له فيما لا نزاع فيه، وأمر ولاة الأمر بتأديبهم لمخالفتهم له**".

وقال رحمه الله في "درء تعارض العقل والنقل" (٩٧/٧): "والذي كان أئمة السنة ينكرونه على ابن كلاب الأشعري بقايا من التجهم والاعتزال، مثل اعتقاد صحة طريقة الأعراض وتركيب الجسام وإنكار اتصاف الله بالأفعال القائمة التي يشاؤها ويختارها، وأمثال ذلك من المسائل التي أشكلت على من كان أعلم من الأشعري بالسنة والحديث وأقوال السلف والأئمة، كالحارث المحاسبي، **وأبي علي الثقفي، وأبي بكر بن إسحاق الصِّبْغي**، مع أنه قد قيل: إن الحارث رجع عن ذلك، وذكر عن غير واحد ما يقتضي الرجوع عن ذلك، **وكذلك الصبغي والثقفي قد روي أنهما استتيبا فتابَا**".

قلت: فتأمل قول شيخ الإسلام: "**حتى أظهروا موافقتهم له فيما لا نزاع فيه، وأمر ولاة الأمر بتأديبهم لمخالفتهم له**"، **وقوله: "وكذلك الصبغي والثقفي قد روي أنهما استتيبا فتابَا"**؛ واجمع هذا إلى ما رواه الحاكم في "تاريخ نيسابور" فيما نقله عنه الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٣٨٠- ٣٨٢) حيث قال: "قَالَ الحَاكِمُ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ أَحْمَدَ بنِ بَالُوْيَه، سَمِعْتُ ابْنَ خُزَيْمَةَ يَقُوْلُ: مِنْ زَعْمِ بَعْضِ هَؤُلاَءِ الجَهَلَةِ: أَنَّ اللهَ لاَ يُكَرِّرُ الكَلاَمَ، فَلاَ هُم يَفهَمُوْنَ كِتَابَ اللهِ، إِنَّ اللهَ قَدْ أَخبرَ فِي مَوَاضِعَ أَنَّهُ خَلَقَ آدمَ، وَكَرَّرَ ذِكرَ مُوْسَى، وَحَمَدَ نَفْسَهُ فِي مَوَاضِعَ، وَكَرَّرَ: {فَبِأَيِّ آلاَءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ}، وَلَمْ أَتَوَهَّم أَنَّ مُسْلِماً يَتَوَهَّمُ أَنَّ اللهَ لاَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ مرَّتينِ، وَهَذَا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ كَلاَمَ اللهِ مَخْلُوْقٌ، وَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ لاَ يَجُوْزُ أَنْ يَقُوْلَ: خَلَقَ اللهُ شَيْئًا وَاحِدًا مَرَّتينِ.

قَالَ الحَاكِمُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بنَ إِسْحَاقَ يَقُوْلُ: لَمَّا وَقَعَ مِنْ أَمرِنَا مَا وَقَعَ، وَجَدَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ وَمَنْصُوْرٌ الطُّوْسِيُّ الفُرصَةَ فِي تَقْرِيْرِ مَذْهَبِهِم، وَاغتَنَمَ أَبُو القَاسِمِ وَأَبُو بَكْرٍ بنُ عَلِيٍّ وَالبَرْدَعِيُّ السَّعِيَ فِي فَسَادِ الحَالِ، انتصَبَ أَبُو عَمْرٍو الحِيْرِيُّ[1] لِلتَّوسُّطِ فِيْمَا بَيْنَ الجَمَاعَةِ، وَقرَّرَ لأَبِي بَكْرٍ بنِ خُزَيْمَةَ اعترَافَنَا لَهُ بِالتقدُّمِ، وَبَيَّنَ لَهُ غرضَ المخَالفينَ فِي فَسَادِ

([1]) قال الخليفة النيسابوري في "تلخيص تاريخ نيسابور" للحاكم (٨٠٠): "أحمد بن محمد بن حفص بن يزيد بن مسلم بن علي (الحرشي) أبو عمرو الحيري شيخ نيسابور في عصره في الرياسة والعدالة والثروة والتحديث".

الحَالِ، إِلَى أَنْ وَافقَه عَلَى أَن نَجتَمِعَ عِنْدَهُ، فَدَخلتُ أَنَا، وَأَبُو عَلِيٍّ، وَأَبُو بَكْرٍ بنُ أَبِي عُثْمَانَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ الثَّقَفِيُّ: **مَا الَّذِي أَنكرتَ أَيُّهَا الأُسْتَاذُ مِنْ مَذَاهِبِنَا حَتَّى نَرجِعَ عَنْهُ؟**

قَالَ: مَيلُكُم إِلَى مَذْهَبِ الكلاَّبيَّةِ، فَقَدْ كَانَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى عَبْدِ اللهِ بنِ سَعِيْدِ بنِ كلاَّبٍ، وَعَلَى أَصْحَابِهِ مِثْلِ الحَارِثِ وَغَيْرِهِ، حَتَّى طَالَ الخَطابُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي عَلِيٍّ فِي هَذَا البَابِ.

فَقُلْتُ: قَدْ جَمَعتُ أَنَا أُصُوْلَ مَذَاهِبِنَا فِي طَبَقٍ، فَأَخْرَجتُ إِلَيْهِ الطَّبَقَ، فَأَخَذَهُ، وَمَا زَالَ يتَأَمَّلُه وَينظُرُ فِيْهِ، ثُمَّ قَالَ: لَسْتُ أَرَى هَا هُنَا شَيْئًا لاَ أَقُولُ بِهِ. فَسَأَلتُهُ أَنْ يَكتُبَ عَلَيْهِ خَطَّهُ أَنَّ ذَلِكَ مَذْهَبه، فَكَتَبَ آخِرَ تِلْكَ الأَحرفِ.

فَقُلْتُ لأَبِي عَمْرٍو الحِيْرِيِّ: احْتَفِظْ أَنْتَ بِهَذَا الخَطِّ حَتَّى يَنْقَطِعَ الكَلاَمُ، وَلاَ يُتَّهَمَ وَاحِدٌ مِنَّا بِالزِّيَادَةِ فِيْهِ. ثُمَّ تَفَرَّقنَا، فَمَا كَانَ بِأَسرعَ مِنْ أَنْ قَصَدهُ أَبُو فُلاَنٍ وَفُلاَنٍ، وَقَالاَ: إِنَّ الأُسْتَاذَ لَمْ يَتَأَمَّلْ مَا كَتَبَ فِي ذَلِكَ الخَطِّ، وَقَدْ غَدَرُوا بِكَ، وَغَيَّرُوا صُوْرَةَ الحَالِ، فَقبِلَ مِنْهُم، فَبَعَثَ إِلَى أَبِي عَمْرٍو الحِيْرِيِّ لِاسترجَاعِ خَطِّهِ مِنْهُ، فَامْتَنَعَ عَلَيْهِ أَبُو عَمْرٍو، وَلَمْ يَردَّه حَتَّى مَاتَ ابْنُ خُزَيْمَةَ، وَقَدْ أَوصَيْتُ أَنْ يُدفَنَ مَعِي، فَأُحَاجَّه بَيْنَ يَدِي اللهِ تَعَالَى فِيْهِ، **وَهُوَ القُرْآنُ كَلاَمُ اللهِ تَعَالَى وَصِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ، لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ كَلاَمِهِ مَخْلُوْقٌ، وَلاَ مَفْعُوْلٌ، وَلاَ مُحْدَثٌ، فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ شَيْئاً مِنْهُ مَخْلُوْقٌ أَوْ مُحْدَثٌ، أَوْ زَعَمَ أَنَّ الكَلاَمَ مِنْ صِفَةِ الفِعْلِ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ ضَالٌّ مُبتَدِعٌ، وَأَقُولُ: لَمْ يَزَلِ اللهُ مُتَكَلِّماً، وَالكَلاَمُ لَهُ صِفَةُ ذَاتٍ، وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ اللهَ لَمْ يَتَكَلَّمْ إِلاَّ مرَّةً، وَلَمْ يَتَكَلَّمْ إِلاَّ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، ثُمَّ انقَضَى كَلاَمُه، كَفَرَ بِاللهِ،** وَأَنَّهُ يَنْزِلُ تَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُوْلُ: (هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأُجِيْبَهُ).

فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ عِلمَه تَنَزَّلُ أَوَامِرِه، ضَلَّ، وَيُكَلِّمُ عِبَادَهُ بِلاَ كَيْفٍ (الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى) [طه:٥] ، لاَ كَمَا قَالَتِ الجَهْمِيَّةُ: إِنَّهُ عَلَى المُلْكِ احتوَى، وَلاَ اسْتَوْلَى.

وَأَنَّ اللهَ يُخَاطبُ عبادَه عَوْدًا وَبَدْءًا، وَيُعيدُ عَلَيْهِم قَصَصَه وَأَمرَه وَنَهْيَه، وَمَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَهُوَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ.

وَسَاقَ سَائِرَ الاعْتِقَادِ.

قُلْتُ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ الصِّبْغِيُّ هَذَا عَالِمَ وَقتِهِ، وَكَبِيْرَ الشَّافِعِيَّةِ بِنَيْسَابُوْرَ، حَمَلَ عَنْهُ الحَاكِمُ عِلْمًا كَثِيْرًا".

قلت: فهذه العقيدة التي كتبها أصحاب ابن خزيمة، وعُرِضت عليه فأقرها، تثبت أنهم بريئون من مقالة الكلاّبية، لكن شيخ الإسلام نسب هذه المقالة إليهم، وتابعه ابن كثير في حقّ أبي علي الثقفي، وأما الذهبي فظاهر كلامه أنهم أئمة أثبات، وأن أصحاب الفتنة هم الذين نسبوا هذه المقالة إليهم، وهم برئيون منها، وهذا يحتمل أمورًا:

الأمر الأول: أن يقال إنه لم يصح نسبة هذا القول إليهم ابتداء، كما قرّر هذا الذهبي، وإنما ذكر هذا شيخ الإسلام على حسب ما اشتُهر وبلغه عنهم، ولذلك لم يلتفت الذهبي إلى تقرير شيخه.

الأمر الثاني: أن كتابة هذه العقيدة إنما كان بعد توبتهم –إن صحّ انتحالهم لهذه المقالة كما قال شيخ الإسلام–.

والأمر الثالث: أن يقال: إنه لم تصح نسبة هذه المقالة إليهم جميعًا، إنما هذه المقالة ألْصَقُ بأبي علي الثقفي، وقد يكون هذا بسبب تأثره بتوجه الحارث المحاسبي في تصوفه وكلاَّبيته، ثم تأثر بها بقية أصحاب ابن خزيمة لما قدِم عليهم الثقفي من العراق، كما **قال أبو بكر الصِّبْغي: "ما عرفنا الجدل والنَّظر، حتى ورد أبو عليّ الثَّقفي من العراق".**

ومهما كان، فرواية الحاكم للعقيدة التي كتبوها هي وثيقة براءة لهم، ولعلّ هذا لم يبلغ شيخ الإسلام، أو بلغه لكنه اكتفى بالإشارة إلى توبتهم تبعًا لهذه العقيدة، والله تعالى أعلم.

وصلى الله على محمد وعلى آله وأصحابه وسلّم

وكتب

أبو عبدالأعلى خالد بن محمد بن عثمان

ليلة الإثنين ٢٠ من صفر ١٤٤٠